

وزارة الخارجية

قرار

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على القرار الجمهوري رقم ١٤٥٢ لسنة ١٩٩٧ الصادر في ١٠ أغسطس سنة ١٩٦٧ بالموافقة على البروتوكول الموقع في القاهرة بتاريخ ٢٧ يوليو سنة ١٩٦٧ بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة الجمهورية العراقية بشأن تعديل بعض مواد اتفاق الدفع الموقع في ١٠ فبراير سنة ١٩٦٤ بين البلدين :

قرر :

مادة وحيدة — ينشر في الجريدة الرسمية البروتوكولي الموقع في القاهرة بتاريخ ٢٧ يوليه سنة ١٩٦٧ بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة الجمهورية العراقية بشأن تعديل مواد اتفاق الدفع الموقع في ١٠ فبراير سنة ١٩٦٤ بين البلدين .

ويصل به اعتبارا من ١٩٦٧/٨/١٠
مجرى في ٢٢ جادي الأولى سنة ١٣٨٧ (٢٨ أغسطس سنة ١٩٦٧)

محمود رياض

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٥٧٤ لسنة ١٩٦٧

بشأن الموافقة على الكتاين المتبادلين في القاهرة بتاريخ ٢٧/٦/١٩٦٧
بين حكومتي الجمهورية العربية المتحدة وجمهورية السودان
بشأن زيادة حجم التعاون التجارى بين البلدين

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ١٢٥ من الدستور ،

قرر :

مادة وحيدة — وافق على الكتاين المتبادلين في القاهرة بتاريخ ٢٧/٦/١٩٦٧
بين حكومتي الجمهورية العربية المتحدة وجمهورية السودان بشأن
زيادة حجم التعاون التجارى بين البلدين، وذلك مع التحفظ بشرط التهدىء بما
صدر برئاسة الجمهورية في ٢٢ جادي الأولى سنة ١٣٨٧ (٢٩ أغسطس سنة ١٩٦٧)

ـ جمال عبد الناصر

بروتوكول

بين الجمهورية العربية المتحدة والجمهورية العراقية بتعديل بعض مواد اتفاق الدفع الموقع في ١٠ شباط (فبراير) سنة ١٩٦٤
تنفيذًا لتوصيات اللجنة التجارية والمالية والتقديرية والكركية المبنية
من الجنة الدائمة للتنسيق الاقتصادي بين الجمهورية العربية المتحدة
والجمهورية العراقية المنعقدة بالقاهرة خلال الفترة من ٢٥
إلى ٢٧/٦/١٩٦٧ ، فقد اتفق الجانبان على تعديل اتفاق الدفع المعقود
بين البلدين في ١٠ شباط (فبراير) سنة ١٩٦٤ على الوجه التالي :

(المادة الأولى)

يسجل بحسب المادة الثالثة من اتفاق الدفع المعقود بين البلدين
في ١٠ شباط (فبراير) سنة ١٩٦٤ النص التالي :

”يجوز أن يظهر حساب الجمهورية بالغربيات المعتدلة صداقتنا أو مدیناً لدى
أقصى مقداره ٤٠٠,٠٠٠ (ألف مليون وخمسمائة ألف) جنيه استرليني حسابي .
وإذا تجاوز رصيد هذا الحساب المذكور أعلاه فلنندى يخطر الطريف
الداين الطرف المدين بوقوع هذا التجاوز في الحساب ويسدد مباهمة أي
تجاوز يظهره رصيد الحساب بعد ٩٠ يوماً من تاريخ الإخطار المذكور
بعمله قابلة للتحويل باتفاق عليها بين البنك المركزي العراق والبنك المركزي
المصرى ” .

(المادة الثانية)

يضاف إلى قائمة المدفومات الخارجية المرفقة باتفاق الدفع المعقود بين
البلدين في ١٠ شباط (فبراير) سنة ١٩٦٤ البند ١٤ ونصه كالتالي :

حصة الجمهورية العراقية من نفقات الجامعة العربية في مصر الجامعية
وحصة الجمهورية العربية المتحدة في نفقات المكتب التابع للجامعة العربية
في العراق وذلك في حدود ما قد يكون مقرراً من نسب تؤدي بغير العملات
القابلة للتحويل .

يصبح هذا البروتوكول جزاً لا ينفك من اتفاق الدفع المعقود بين البلدين
في ١٠ شباط (فبراير) سنة ١٩٦٤ ويمرى مفعوله اعتباراً من ١٩٦٧/٨/١٠
على أن تخذل السلطات المختصة في كل من البلدين الإجراءات الفورية لتنفيذ
هذا البروتوكول .

كتبه بالقاهرة في اليوم العشرين من شهر ربيع الآخر سنة ١٣٨٧ هـ
الموافق اليوم السابع والعشرين من شهر توزى الثاني (يوليو) سنة ١٩٦٧ م
بسخين أصلتين باللغة العربية .

عن حكومة الجمهورية العراقية عن حكومة الجمهورية العربية المتحدة

أديب البشادر

حسن عباس زكي

وزير الاقتصاد

وزير الاقتصاد والتجارة الخارجية